

قرار رئيس جماعة أيت اورير رقم ٢٢ بتاريخ ١٠ جلدي ٢٠٢٣

بشأن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة

إن رئيس جماعة أيت اورير؛

بمقتضى الظهير الشريف رقم 85-15-1 الصادر في 20 من رمضان 1436 موافق (07 يوليول 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14. 113 المتعلق بالجماعات؛

بناء على الظهير الشريف رقم 58-008-1-58 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتميمه؛

بناء على المرسوم رقم 738-77-2 بتاريخ 13 شوال 1397 (27 سبتمبر 1977) بمثابة النظام الأساسي الخاص بموظفي الجماعات، حسبما وقع تميمه وتغييره؛

بناء على المرسوم رقم 11-681-2-11 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛

بناء على المرسوم رقم 580-21-21 الصادر في 22 من محرم 1443 (31 غشت 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها؛

بناء على قرار وزير الداخلية رقم 2522-21 صادر في 21 من ربيع الأول 1443 (28 أكتوبر 2021) بتحديد شروط وكيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات؛

بناء على دورية وزير الداخلية عدد D6744 بتاريخ 30 سبتمبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية؛

بناء على دورية وزير الداخلية عدد D2503 بتاريخ 4 أبريل 2022 حول قرارات وعقود التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية؛

وبناء على قرار رئيس المجلس الجماعي لأيت اورير رقم 1 بتاريخ 05 أكتوبر 2020 يتعلق بتنظيم الادارة الجماعية وتحديد اختصاصاتها والمؤشر عليه من طرف عامل اقليم الحوز بتاريخ 02 دجنبر 2020؛

قرر مايلي:

المادة 1: يعلن رئيس مجلس جماعة أيت اورير عن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الآتية:

1. رئيس مصلحة الشؤون القانونية والإدارية بجماعة أيت اورير اقليم الحوز
2. رئيس مصلحة الميزانية والمحاسبة والصفقات بجماعة أيت اورير اقليم الحوز
3. رئيس مصلحة الموارد المالية بجماعة أيت اورير اقليم الحوز

4. رئيس مصلحة الشؤون التقنية بجماعة أيت اورير اقليم الحوز
5. رئيس مصلحة تدبير الممتلكات العقارية والمنازعات بجماعة أيت اورير اقليم الحوز
6. رئيس مصلحة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بجماعة أيت اورير اقليم الحوز

المادة 2: يفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة في وجه:

1- الموظفون المرسمون والأعون المتعاقدون العاملون بجماعة أيت اورير الذين تتتوفر فيهم الشروط التالية:

- ان يكونوا مرتبيين، على الاقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية او في اطار مهندس دولة، او في احدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
- ان يكونوا حاصلين، على الاقل، على شهادة او دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة او درجة مماثلة؛
- ان يتوفروا، عند تاريخ الاعلان عن هذا القرار على الاقل، على سنتين 2 من الخدمة الفعلية بصفة مرسم او ثلاث سنوات 3 بالنسبة للأعون المتعاقدين، بإدارة الجماعة؛

2- الموظفون المرسمون والأعون المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الاعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة لمهام رئيس مصلحة.

غير انه اذا استدعت الضرورة المصلحة ذلك، يمكن استثناء من احكام الفترة السابقة، ان يترشح لتقديم مهام رئيس المصلحة، الموظفون المرسمون والأعون المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة او في احدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على اقدمية لا تقل عن خمسة عشر 15 سنة من الخدمة الفعلية بإدارة الجماعة، منها اربع 4 سنوات، على الاقل في الدرجة المذكورة.

المادة 3: تحدد مهام المناصب الشاغرة والكافئات المطلوبة لتقديمها حسب الملحق المرفق بهذا القرار.

المادة 4: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح مدعما بموافقة الرئيس المباشر؛
- ملف الترشيح يتم تحميله من بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma ويتضمن:
 - سيرة ذاتية تحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها؛
 - برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الادارية المعنية وتطويرها والرفع من ادائها؛
 - موافقة رئيس الجماعة ورأيه حول كفاءة المترشح؛
 - نسخة من الشهادات أو الدبلومات الحصول عليها مرفقة بقرار المعادلة الصادرة عن السلطة الحكومية المختصة بالنسبة للشواهد الاجنبية؛
 - قرار التعين في الاطار الحالي؛
 - قرار التعين في منصب المسؤولية اذا توفر.

المادة 5: توضع ملفات الترشيح مباشرة لدى قسم الشؤون الادارية والمالية - مصلحة الشؤون القانونية والادارية- مكتب تدبير الموارد البشرية بعد تسجيل الظرف بمكتب الضبط بالجماعة قبل تاريخ 09 ماي 2023.

المادة 6: تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس جماعة ايت اورير ومؤشر عليه من طرف عامل اقليم الحوز عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح، وكذا اجراء المقابلة الانتقائية.

المادة 7: ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma والموقع الالكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية ويعلق بمقر الجماعة وبكل الوسائل الاخرى المتاحة.

ايـت اوـرـير فـي 10 جـلـدـه
رئـيسـ المـجـلـسـ الجـمـاعـي



تأشيرـةـ عـامـلـ اـقـلـيمـ الحـوزـ ٦

13 ابريل 2023

